

## شرح صحيح مسلم I 201 كتاب الصلاة - باب إثبات التكبير في

### كل خفض -د.الصادق الغرياني

الصادق الغرياني

لبيانا ديناً معاناً هذا البرنامج برعاية شركة ليبانا للهاتف المحمول علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني للعلم طریقاً للأفضل. علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل - [00:00:00](#)

اما اولهم عقل يبني بالعلم طریقاً للأفضل بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - [00:00:36](#)

وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله بالسند المتصل الى ابى الحسين مسلم ابن الحجاج قشيري رحمة الله تعالى انه قال بسم الله الرحمن الرحيم باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الاحرام - [00:01:03](#)

ركوع وفي الرفع من الرکوع وانه لا يفعله اذا رفع من السجود. قال الامام مسلم رحمة الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى التميمي وسعيد ابن منصور وابو بكر ابن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير ابن حرب وابن نمير كلهم عن سفيان ابن - [00:01:27](#)

واللفظ ليحيى قال اخبرنا سفيان بن عيله عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحازى منكبيه وقبل ان يركع اذا رفع من الرکوع ولا يرفعهما - [00:01:47](#)

بين السجدتين. بين انه لا يرفع ما بين السجدتين وهذا ما عليه اكثر العلم وجمع العلم ليس هناك رفع اليدين بين السجدتين وان كانت بعض الاثار في هذا لكن آآ هناك ايضاً حديث ابى حميد الساعي - [00:02:07](#)

ليه؟ وذكر فيه رفع اليدين عند آآ الرفع من التشهد الاول وهو حديث صحيح. يعني الحديث الوارد الصحيحة اه في رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام وعند الرکوع وعند الرفع من الرکوع - [00:02:27](#)

وايضاً عند القيام من التشهد الاول. رفع اليدين. وآآ اختلف آآ اختلافه العلم في وقت الرفع وهل يقارن التكبير وهل يرفع قبل التكبير والا آآ متى يبدأ ومتى سينتهي وآآ المنهي عنا ان الانسان يرفع مدة طويلة قبل التكبير لأن بعض - [00:02:47](#)

والعامة يرفع يديه ويبدأ يذكر في اشياء كثيرة جداً قبل ان يصف التكبير يرفع يديه هكذا تكلم ويقول صلاة الضهر اربع ركعات فرد لله يا رب. الكلام اه ليس هو من مندوبات الصلاة ولا من مستحبات الصلاة بل هو من - [00:03:17](#)

المكرهات ومال المانيات فهذا ليس من السنة ان يرفع الانسان قبل يديه قبل التكبير بوقت عقل طويل ولكن الراجح في المسألة ان الانسان يرفع يديه يبتدئ آآ رفع اليدين مع بداية - [00:03:37](#)

النطق بالتكبير ثم بعد ذلك حتى لو احد ما سبق الاخر الظاهر انه لا يضر. لكن البداية تكون بداية الرفع مع بداية النطق او بداية الحركة الرکوع للرفع فعندما - [00:03:57](#)

في البداية واحدة بعد ذلك حتى اذا انهى احدهما قبل الاخر فهو لا يضر. لكن ما ينبغي ان يشرع في رفع اليدين قبل ان يبدأ في الفعل بمدة طويلة. شيخ في رفع اليدين بعد التشهد الاول. هم. نرى بعض الشباب - [00:04:17](#)

يرفعون ايديهم بعد ان يكمل التشهد وهو جالس يرفع يديه ثم يقوم يعني رفع اليدين يرفعهما وهو جالس. آآ رفع اليدين انه الضهر كما هو في يأتي ربما في رواية مسلم حتى في الرفع من الرکوع يكون - [00:04:37](#)

بعد الرفع من الرکوع بعد ان يرفع راسه يرفع يديه. رواية مسلم تکاد تتفق على هذا. فكان هذا هو الراجح يعني بعد ان يقوم سواء

كان في قيام التشهد او الرفع من الركوع انه يرفع يديه بعد ان يرفع - [00:04:57](#)  
باسوادا ليقوم يستوي قائما. نعم قال حدثي محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن حريج قال حدثني ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو من - [00:05:17](#)  
منكبيه ثم كبر اذا اراد ان يركع فعل مثل ذلك واذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك ولا يفعله يرفع رأسه من السجود. هم قال وحدثني حدثني محمد بن رافع قال حدثنا حجاج وهو ابن المتن قال حدثنا الليث عن عقيل حاء - [00:05:41](#)  
حدثني محمد بن عبد الله بن ابن قهزاد قال حدثنا سلمة بن سليمان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس كلها عن الزهرى بهذا الاسناد كما قال ابن حريج كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام - [00:06:06](#)  
الصلاه رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه ثم كبر قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد عن ابي قلابة انه رأى مالك بن الحويرث اذا صلي - [00:06:26](#)  
فكبر ثم رفع يديه واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل هكذا. وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع بذلك - [00:06:43](#)  
فالحدث هو مالك بن الحويرث وليس ابو قلابة. لانه قد يتبادر انه حدث هو الذي قال رأى لنا فاعل راه وابو قلابة راه مالك بن الحويرث يكبر عند الركوع عند الرفع ثم قال - [00:07:03](#)  
حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل بذلك. وحدث الواو الواو للحال يعني كان انا حاليا لست معطوفة على السابقة.  
يعني لو كانت معطوفة على راه. يكون الفاعل لابو قلابة. واذا كان - [00:07:26](#)  
ابو قلابة فيكون حديث مرسل بعد ذلك لا يكون مرفوعا. يعني لو قال لنا ابو قلابة حدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك فيكون الحديث مرسل. يعني سقط منه الصحابي. ذاك الحديث وهو موصول متصل مرفوع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:46](#)  
متصلة ولذلك يكون الجملة حدث جملة حالية وفاء الحدث هو مالك بن الحويرث. شيخ في قوله اذا صلى كبر ثم رفع يديه. هنا التكبير قبل رفع اليدين يعني الى ظاهره. اذا صلى لها اذا صلى كبر ثم رفع يديه. آآ اذا صلى آآ كبر - [00:08:06](#)  
ثم رفع يديه يعني اول حديث هو ايش قال انه رأى مالك بن الحويرث اذا صلى كبر ثم رفع يديه. يعني قال واذا اراد ان يركع رفع يديه واذا اراد ان يركع كبر ثم رفع يديه. نعم - [00:08:36](#)  
اذا كان ثم بمعنى الترتيب يعني الرتبة يكفي روان ثم يرفع يديه ليس كذلك لانه التكبير اما ان يقارن او لعل ثم يعني ليس بعد ان ينتهي من التكبير. نعم. يمكن تحمل على انه بدأ بالتكبير. كبر يعني بدأ كبر المعنى بدأ - [00:09:03](#)  
بالتكبير اه ورفع يديه. لان العلماء يتكلمون هل يبدأ بالتكبير اولا او يبدأ بالرفع اولا او يكونان في وقت واحد اثبات اقوال. الراجح لصعوبة ان هي ذمية في وقت واحد. لكن هناك - [00:09:33](#)  
روايات انه يبدأ بالتكبير اولا ونقول هاي تحمل عليها. اه كبرت ثم رفع. ليش؟ كبر المعنى انتهى من التكبير وانما بمعنى بدأ في التكبير جزاكم الله خيرا قال حدثني ابو كامل الجحدري قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث ان رسول - [00:09:53](#)  
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا كبر رفع يديه حتى يحافي بهما اذنيه. واذا رفع رأسه من الركوع فقال سمع الله لمن حمده فعل مثل ذلك - [00:10:17](#)  
يعني في حذو اردنية وحذو منكبيه ما يحمل على الجمع بان يجمع بينهما بحيث يكونان يعني بعض جمع اليد هو في حذوه او في مقابل المنكب وجزء اخر في حد الاذنين - [00:10:37](#)  
من يحمل على التخيير وعلى التوسعة عنده وان يفعل هذا وله ان يفعل هذا. لعل هذه الرواية يا شيخ تفسر رواية سابقة هنا قال عن مالك بن حويري كان اذا كبر رفع يديه. وفي الحديث السابق كبر جزاكم الله خيرا. قال وحدثني - [00:10:57](#)  
ثناء محمد بن مثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة بهذا الاسناد انه رأى نبي الله صلى الله عليه وسلم وقال حتى يحافي

بها فروع اذنيه. اعلى اذنيه يعني - 00:11:17

قال باب اثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة الا رفعه من الرکوع فيقول فيه سمع الله لمن حمده قال الامام مسلم وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبدالرحمن ان - 00:11:37

ابا هريرة كان كان يصلي لهم فيكبروا كلما خفض ورفع. فلما انصرف قال والله اني لا صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. ولهذا يدل على ان التكبير اعم في كل رفع وكل خفض يفعل الصلوات كلها. آآ لم يكن على عهد اصحاب النبي - 00:11:57

صلى الله عليه وسلم شائعا ملتزما به من كل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. بل كان بعضهم يتترك التكبير الوسط يعني يكبر تكبيرة الاحرام ثم لا يكبر في وسط الصلاة. وبعضهم يكبر بعض التكبير ويترك البعض الآخر - 00:12:27

وآآ ورد عن عثمان رضي الله عنه عندما كبر ترك التكبير وورد ايضا عن معاوية وكأنه اشتهر هذا وشعب بين اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك ابو هريرة هنا صلى بهم وكبر في كل خفض وكل رفع ثم قال ما اشبهكم بصلة رسول الله - 00:12:47

صلى الله عليه وسلم لهذه السنة اه رجعهم اليها ابو هريرة. ابو هريرة كان مواطبا ومصاحبا للنبي صلى الله عليه وسلم وملازما له وكان يرمي به في صلاته وفي عبادته وكان يجلس امام بيته حتى لا يكاد - 00:13:07

والا عندما الى بيته والى اهله ومع ذلك كان يلزمه ويتبعله ويأخذ عنه السنن ولذلك كانوا من اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم برواية كان اكثراهم. كان اكثراهم رواية للحديث. فردهم الى السنة وقال لهم انا اشبهكم بي - 00:13:27

وورد ايضا في حديث عمران بن حصين صلى خلف علي رضي الله تعالى عنه قال لقد صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم صلى مع علي رضي الله عنه وكان - 00:13:47

كثروا في كل خفض ورفع فلما فرغ حديثه في البخاري ايضا عمران بن حصين قال لقد صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ. فكانهم كانوا لا يحرضون على التكبير في كل خوف ورفعها لذلك - 00:14:07

الصحابة لم بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رأوا انصافهم عن هذه السنة ارادوا ان يعيدهم اليها وان يذكروهم بها تكبير الوسط يعني ليس هو من فرائض الصلاة لان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يتذكون - 00:14:27

انه وهو من السنن وهذه السنن يعني هل هي يترب على تركها فساد الصلاة وليترتب على ذلك عن فساد الصلاة. آآ جمهور اهل العلم لا يترتب على ترك فصل الصلاة وان كان بعض - 00:14:47

يقول بوجوها يقول بوجوب التكبير لكن لقيته عتركي فساد الصلاة. اه وبرغم ان علماء المالكية يقول انها سنن لكن قد يؤخذ من قوله المدونة ان القصر المدونة ان من ترك تكبير في الصلاة ولم يسله قبل السلام - 00:15:07

الناس يجلسوا قبل السلام ثم بعد ذلك لم يسجدوا ايضا بعد السلام وطال الوقت انه يجب عليه ان يعيد صلاته. قالوا هذا يدل على ان التكبير ايضا يدعوا الى من يقول انه واجب يعني. هناك من يرى وجوبه من اهل الظهر وغيره من يرون انه واجب. فقال المالكية -

00:15:34

الصلاه من لمن ترك انسا ولم بعده. هذا يقرب من آآ القول بالوجوب. وآآ اللي هم في تركيا التكبير اقوال رواية ابن قاسم مشهورة عنا اه التكبيرة الواحدة لا يسجد لها - 00:15:54

واذا كثر الترك الكثرة حددها بالثلاث اذا ترك ثلاث تكبيرات او ترك تكبيرتين ومعهم سمع الله لمن حمده كده يجب عليه ان يسجد اليك قبل السلام واعدوا هذا من السنن المؤكدة التي يسلب لها المصلي قبل السلام - 00:16:14

الوقت انه يجب عليه ان يعيد صلاته. وهناك رواية ايضا من اصحاب ما لك انه لا يريد من ترك السنن حتى لو ترك التكبير كله لا يعود الصلاه ويتمشى مع المذاهب المرية عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:34

ايتركون التكبير او معظم التكبير. وآآ ورد ان من سجد قبل السلام لتكبيرة واحدة تفسد فالنصر فيها اختلاف. لكن الصحيح والمشهور ان ان التكبير يعني كله من السنن آآ من تركه آآ لم يسجد له الصحيح ان صلاته لا تبطل. من ترك الصلاة ناسيا - 00:16:54

لا تبدو صلاته وان كان يعدونه يعني كما قلت في رواية ابن القاسم انه من السنن التمانى التي اذا لم يزالها يسوع المؤكدة داخل

الصلوة. يعني يقول من ترك السجود لها تبطل صلاته. السجود القبلي - [00:17:24](#)

السجود البعدي لا تبطل الصلاة بتركه ان يأتي به ولو بعد عام كما يقول ابن عاشر السجود قبلي اذا كان صلى لم يسجد له ولم يتداركه بعد الصلاة طول يعني يعني يعرف بان صلاته الصلاة - [00:17:44](#)

خذني من مكان الذي يصلني فيها وخروجه من المسجد او طال طولا بالعرف يعد طولا ولم يسجد فالصلاحة باطلة السنن آآ المؤكدة اللي هي قراءة السورة بعد الفاتحة في صلاة الفريضة وليس في صلاة النافلة تكلمها الان عن صلاة الفريضة. وليست صلاة النافلة - [00:18:04](#)

طريق قراءة السورة وترك قراءة السرة وترك التكبيرة والتحميد والتشهد الوسط والجهر فيما يجهر فيه ما يسر فيه. هذه السور المتبانية اذا كان الانسان تركها فاذا كان ياء. اه مم - [00:18:24](#)

ان ما يترتب عليها نقص في الصلاة مثل جهر القراءة والسرة وترك السورة فهذا نقص قبل السلام. وان كان هو طابع زيادة متلا يجهر في اه القراءة السرية فيسجد لها بعد السلام. فهذا - [00:18:44](#)

المشهور عن في رواية ابن القاسم ان قبلها تبطل صلاته. لكن ابن عبدالبر ينقل ان السنن كلها يرجع كانوا اصحاب مالكي روایات انه لا تبطل صلاته بتترك السنن ايها كانت. وآآ السجود - [00:19:04](#)

اللي وراه انسان يسجد لهذه السهو سنة ان يسجد كل سهو يطلع على الانسان لان اساس السجود هو لترغيب الشيطان الشيطان يتسلط على الانسان بالوسواس فهذا من قهر الشيطان يكره السجود. يعني هو هذا الذي يغطيه انه - [00:19:24](#)

يسجد على لنه ابي ان يسجد فيغطيه ان يسجد اراده الشيطان عندما يوسموس ان تسجد لله عز وجل يقال انه ترك رفع يديه عند التفكير قبل الركوع وبعد من بعض الصحابة انه صلى الله عليه وسلم - [00:19:44](#)

لا يواظبه عليها مثلا لهم الذي يتركونه ليس رفع اليدين يتركون التكبير ليس رفع اليدين كما قلنا ونروي عن بعض اصحاب علي بن ابي طالب وابي هريرة ولعل ابن الزبير ومروي عنهم الرفع وعدم الرفع - [00:20:05](#)

الامر هكذا لانه من باب السنة. ليس من باب الفرائض. يفعل احيانا لكن عمته اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكل حديث المرفوعة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها تقول بالرفع. ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث صحيح بعدم الرفع. هناك ما يقول بعض - [00:20:33](#)

والناس ان هناك حديث يعني حديثاً وارداً في السنن سنن ابي داود في ثم لم يعد هو حديث اه عبد الله بن مسعود حيث لا خلع لحية الزبير وكذا كل احاديث طعن - [00:20:53](#)

العلماء النبي حاتم دارقطني وجمال وان كان بعض الاحاديث لعل اه الترمذى حسنها لكن تحسين الترمذى الترمذى وحسن الترمذى وحسن اه ابن حزم الضاهى. لكن تحذير الترمذى وتحسين ابن حزم لا يساوى شيء امام كلام - [00:21:13](#)

من ائمة الجرح والتعديل لابي حاتم والدارقطنى وغيرهم من تكلموا في هذا الباب. وبينوا العلة لان صاحب المجرد هي ذكر العلة من حفظ حجة على من لم يحفظ الذي حسن لم يطلع عليه الله. وآآ قد يكون بعض الاحاديث - [00:21:33](#)

روسيا اسناد هو صحيح ولكن كما هو معلوم ان صحة السد لا تقتضي صحة المثل. وصحة المثل لا يفضح فيها الى الجهاد اللي هم يعني على مكان ما كان من العلم الجرح والاطلاع على السنة والالامام بها معرفة يعني - [00:21:53](#)

قيل عليها وما هو من العلل الجارحة والقادحة في المتون. وهذا يعني اختص به بعض الائمة. وبعضهم يعني آآ له فيه يعني باع طويل وقدم راسخة. فكلامه مقدم على غيره من ينظر احيانا الى السعد فقط لان - [00:22:13](#)

فيما انسان ظاهره الصحة وهذا لا يخفى ان الحديث يكون صحيح. علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصاعد الى الاسهل العلماء لهم عقل يعني علماء بنى قومي عرفوا علماء بنى قومي عرفوا تحويل الصابر الى الاسهل - [00:22:33](#)

العلماء لهم عقل. قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن ابي بكر ابن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام - [00:23:23](#)

الى الصلاة يكبر حين يقوم ثم يركع حين يرفع صلبه حين يرفع صلبه من الركوع ثم يقول وهو قائم ربنا ولق الحمد ثم يكبر حين يهوي ساجدا ثم يكبر - [00:23:43](#)

حين يرفع رأسه ثم يكبر حين يسجد ثم يكبر حين يرفع رأسه ثم يفعل مثل ذلك في الصلاة كلها حتى يقضيها ويكبر حين يقوم من المثنى بعد الجلوس ثم يقول ابو هريرة اني لأشبهكم صلاة رسول - [00:24:03](#)

الله صلى الله عليه وسلم الصلاة اذا كانت هي آئية التكبير فيها حدا عشرة تكبيرة بتكبيرة الاحرام. واذا كانت ثلاثة فيها سبع عشر تكبيرة واذا كانت رباعية فيها اثنتا عشر تكبيرة. آئتين وعشرين تكبيرة - [00:24:23](#)

في اثنان وعشرون تكبيرة اللي كانت رباعية فيها اثنان وعشرون تكبيرة. وجميع تكبيرات الخمس صلوات في اليوم والليلة اربع وتسعون تكبيرة يكبر الانسان اربع تكبيرة كل يوم في الصلوات فقط. هذه العدد - [00:24:53](#)

التكبير في الصلوات وهذه هي السنة التي ذكر ابو هريرة انها نسيت وبعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يحافظ عليها فذكر تكبيرة تكبيرة. نعم. المأمور هو يكبر - [00:25:13](#)

اي نعم المأمور يكبر في سرية كل التكبيرات او المالكية عندهم التكبير كله سرا مع تكبيرة الاحرام وما عدا السلام يشعر به المأمور. وربما غيرهم يجعل تكبير من المؤمن آن له - [00:25:33](#)

شغل لكن المالكية يفرقون بين تكبيرة الاحرام والسلام والتکبیر الوسط تكبیر الوسط كله اسم وتكبيرة الاحرام جهر والسلام جهر. الشیخ بالنسبة للتکبیر فعلا. هم امم بالنسبة للمأومين. امم من التکبیر باعتبار ان رکن لو جھر لایضرک جھر لانه هو آلتفریق بين آلتکبیر في - [00:25:53](#)

تكبيرة الاحرام عند المالكي وغيرهم لأن تكبيرة الاحرام هي فريضة يجهر بها والتکبیر الاخری والسنة يسر به. واما للجنازة فتکبیرتها فريضة لو جاهر بها لايضر. مم. او وارد رفعه عدم الرفع كليلة كبيرة. وادي الرفع - [00:26:30](#)

وارد الرفع فيه تكبيرة التكبيرة الاولى فقط. وهذا الرفع في التكبيرات الاربع. شیخ التکبیر عند الرفع من التشهد الاوسط للركعة الثالثة في الصلاة رباعية او الصلاة الثلاثية. هم. هل التکبیر عند الوقوف او مع الحركة - [00:26:50](#)

هو اللي وارد في السنة حين يرفع الله حين يركع حين كذا فالظاهر من السنة هي ازمة او يعني اه تكون التكبيرة مواكبة ومتواقة وفي حين الحركة حتى يعمر الرکن بالذكر كما يذكرون في الرکوع وفي الرفع منه وكذا. المشهور في رواية ابن - [00:27:08](#) قاسم انا ولی کابر حتى يستوي قائما. ورد عن الامام مالک ايضا تكبیر المصاحب رواية اخرى للمالكية عن ذلك مثل الجمهور ومثل ظهر اللفظ الحديث حين يرفع حين يكبر حين يرفع. نعم. جزاك الله خير - [00:27:38](#)

تكبیر في الصلاة اللي كان بعض الصحابة يعني تركوه هل نفهم من ذلك ان هو ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى به في بعض صلواته وترك ان لا وربما عندما يطول - [00:27:58](#)

عهد او بعض الائمة او عندما يكون العام ليس لها الفرائض وبعض الائمة اترکه لسبب من الاسباب فقد يشيع وينتشر او تنسى السنة الاولى لانه كما ورد في هذا الامر يعني في اه - [00:28:16](#)

اخر الخلافة الراشدة في عهد عثمان رضي الله عنهم. وفي عهد معاوية هذا انتشر هذا الامر آن ذكر ان عثمان عندما كبر كان لا يسمع له تكبیر وكذا. ربما من ذلك الوقت ان نسي الناس السنة وآن صاروا يكبروا ايه؟ يقومون - [00:28:36](#) ويرکعون ولا يذكرون التکبیر فهذا يجعل آبا هريرة يعني جعله يرجع الناس الى السنة التي نسيوها طبعا العهد بها. ولانه الامر في حد ذاته ليس من اركان الصلاة الناس يتتساھل فيها ويغفل عنه وكذا. وخصوصا اذا فعله امام مثل عثمان والا بعد بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:56](#)

لا يدل هذا على انهم يعني آباء النبی صلى الله عليه وسلم يفعلوا تارة لان ما يفعله النبی صلى الله عليه وسلم هو الذي ذكره ابو هريرة هو الذي ذكره عمران بن الحصین عندما صلی خلف علي وقال لقد صلی بنا صلاة محمد صلی الله عليه وسلم. هذه هي الصلاة - [00:29:26](#)

نصلی علی رسول الله صلی الله علیه وسلم. قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا حجاج قال حدثنا الليث عن قيل عن ابن شهاب قال

اخبرني ابو بكر بن عبدالرحمن ابن الحارث انه سمع ابا هريرة يقول كان رسول الله صلی الله علیه - 00:29:46

علیه وسلم اذا قام الى الصلاة يكبر حين يقوم بمثل حديث ابن جريج ولم يذكر قول ابی هريرة اني صلاة رسول الله صلی الله علیه وسلم. وحدثني حرملاة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني - 00:30:06

عن ابن شهاب قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة كان حين يستخلفه مروان على المدينة اذا قام للصلاۃ المكتوبة كبر فذكر نحو حديث ابن جريج وفي حديثه فاذا قضاها وسلم اقبل على - 00:30:26

اهل المسجد قال والذی نفسي بيده اني لاشبهكم صلاة رسول الله صلی الله علیه وسلم. وخصوصا في اخر عدد في يعني لم تكن المدينة قاصرة على اصحاب النبي صلی الله علیه وسلم الذين كانوا يصلون معه يعني يلازمونه ويطلعون على كل سننه آآ - 00:30:46

من جهة عراب صافي التنقل بين المدينة وبين العراق وبين الشام. وكثير مما ان آآ اسلمو آآ لم يواظبو آآ مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ولم يرافقوه ولم يصاحبوه كثيرا. فقد - 00:31:16

لا تكون عندهم هذه السنن اه بالاضافة الى ما رأوه من ترك بعض اصحاب النبي صلی التكبير فقد يغفلون ولا يظنوون هي ان هذه هي السنة التكبير. وذلك شاع هذا الامر وتزيد. لأن اصحاب - 00:31:36

النبي صلی الله علیه وسلم الذين آآ السابقون والذين كانوا معه وآآ يعني اعدهم منهم من آآ بدأ فيه الموت ومنهم من آآ ذهب الى الغزو ومنهم من خرج من المدينة الى بلاد اخرى والشام والعراق فاختلطت الناس وذلك لا غرابة ان يشيع ترك مثل هذه السنة - 00:31:56

معنا الظاهر انه يفترض ان الناس لا يعفون عنها لأن لكثرة من لم يصاحب النبي صلی الله علیه وسلم صحبة طويلة ويرى صلاته وهذا هو الذي آآ لفت اليها ابو هريرة الناس وقال يعني هذه ترك الناس صلاة النبي - 00:32:16

صلی الله علیه وسلم وصفته بعد ان قال اشبهكم صلاة لا انه آآ كانه يبيین ان الناس آآ غفلوا عن شيء وتمالئوا عليه واجتمعوا عليه مع انه كان ما ينبغي لهم ان ينسوه ولا يبتعدوا عنه - 00:32:36

قال حدثنا محمد بن مهران الرازي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثیر عن ابی سلمة ان ابا هريرة كان يكبر في الصلاة كلما رفع ووضع فقلنا يا ابا هريرة ما هذا التكبير؟ قال - 00:32:56

انها لصلاۃ رسول الله صلی الله علیه وسلم. بالتأكيد لسأله هذا السؤال لم يكن من كلام يواظب على مع رسول الله صلی الله علیه وسلم والا ما سأله هذا السؤال وبين هناك يعني اعداد كبيرة كانت لم تصحب النبي صلی الله علیه وسلم هي التي لأن - 00:33:16

اختلط عليه الامر والتبس عليه الامر. هم. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه عن ابی هريرة انه كان يكبر كل ما خفض ورفع. ويحدث ان رسول الله صلی الله علیه وسلم - 00:33:36

كان يفعل ذلك قال حدثنا يحيى وخلف بن هشام جميعا عن حماد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن غيلان عن مطرف قال صليت انا وعمران بن حصين خلف علي بن ابی طالب فكان اذا سجد كبر واذا - 00:33:56

رفع رأسه كبر واذا نهض من الركعتين كبر فلما انصرفنا من الصلاة قال اخذ عمران بيدي ثم قال لقد صلى بنا هذا صلاۃ محمد صلی الله علیه وسلم او قال قد ذكرني هذا صلاۃ محمد صلی الله علیه وسلم. اخذ بيدي المطرف وقال له - 00:34:19

هذا القول يعني. مم. كانوا يعني صاروا يعني بعيدين لا عهد بهذه الصلاة. ليس هذا امرا شائعا. علماء فنی قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. العلماء لهم عقل يبيین علماءبني قومي عرفوا تحويل الصعد الى الاسهل. علماء لهم عقل يبييت - 00:34:44

باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وانه اذا لم يحسن الفاتحة ولا امکنه تعلمها قرأ ما تيسر وله من غيرها قال الامام مسلم حدثنا ابو بكر بن ابی شيبة وعمر الناقد واسحاق بن ابراهيم جميعا عن سفيان. قال ابو بكر حدثنا - 00:35:46

سفيان بن عيينة عن الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبي صلی الله علیه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب يبلغ به النبي يعني الحديث يعني ما روی عن النبي صلی الله علیه وسلم سمعه من النبي صلی الله علیه وسلم وليس من غيره

وبين النبي صلى الله عليه وسلم فهو حديث مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب هذا يستدل به جمهوره على ان قراءة الفاتحة فرض واجبة من اركان الصلاة - 00:36:32

لان الحديث ينفي الصلاة من غير فاتحة الكتاب لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب والعلماء في هذه المسألة عندهم خلاف حل القراءة في الصلاة واجبة والا مستحبة ومتى يجمع العلم يكاد يكون هناك اجماع لان القراءة - 00:36:52

طوبى في الصلاة وبصفة عامة ثم بعد ذلك عن قراءة الفاتحة بالذات هي الفرض ولا تكفي قراءة اخرى بدلها لم يروى عن ان القراءة في الصلاة غير فريضة الا عن الاصم وكثير ما يخرق الاجماع يعني يخالف الاجماع يقول - 00:37:22

القراءة سنة وليس فرض وليس فرض من فرائض الصلاة. والذين قالوا القراءة جمهورهم يقولون بوجوب قراءة الفاتحة ولا يعني عنها غيرها. مالك والشافعي واحمد جمهور اهل العلم يقول انها واجبة. وابو حنيفة يقول الواجب هو مطلق قراءة. ولا تتعين الفاتحة - 00:37:42

ا لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيئ صلاته ثم اقرأ ما تيسر مع كمال القرآن. قالوا ما تيسر يعني اي شيء من القرآن وآللله تبارك وتعالى يقول فقرأوا ما تيسر منه وليس آآ - 00:38:12

اما بعد ذلك الزيادة على القرآن بخضع الى حد ان لو صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب اي تعدد زيادة على القرآن وزيادة على القرآن تعد نسخا - 00:38:32

يعني لا يعمل بها ولا تكون ناشطة القرآن. وهم يقولون آآ وعندهم رأيانيين في المسلط رأي يقول نعم الواجب هو مطلق قراءة ومن قرأ باي شيء من القرآن صلاته صحيحة. ولا انتم عليه ولم يتترك واجبا. ومنهم من يقول - 00:38:52

ا لقراءة الفاتحة واجب ولكن لا تفسد الصلاة بتتركها لو قرأ الفاتحة وقرأ غيرها كل ذلك جائز وآآ يقوم بوجوب قراءة الفتح ولكن لا تترك الصلاة بعض بوجوبها لك لا لتبطلص بتتركها. ومع انهم يقولون ان قراءة الفاتحة على علماء الاحناف يقول ان قراءة الفاتحة - 00:39:22

لكن قول لا تكاد تجد اه من ينتشر مذهب الحنفي من عهد ابي حنيفة وhelm جرا من يصلی بالناس ولا يقرأوا الفاتحة. يعني كان المسألة هي من الناحية النظرية يا اخوان هكذا من الناحية تطبيق العمل كانوا يرون انها - 00:39:48

الواجبات التي لا يجوز تركها. والدليل جمهور هذا الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب الذين لا يقولون بوجوب الفاتحة يقولون هذا الحديث يعني مجمل لا يدل على المقصود لان لا صلاة على - 00:40:08

حقيقة وهي نفي الذات ونفي الوجود وهذا يخالفه الواقع لان الصلاة موجودة اذا هذا مستبعد ان تكون الصلاة غير موجودة اذا لابد ان يتسلط النفي على شيء اخر لا على وجود الصلاة ولا على ذلك - 00:40:28

ولا ينبغي ان يتسلط على واحدة من امررين اما على الصحة وعلى الكمال. لا صلاة لمن لم يقع بفاتحة كتابه الصلاة صحيحة او لا صلاة كاملة. وليس هناك من يرجح احد الاحتمالين فيجب هذا الحديث مجملًا - 00:40:48

لا يمكن العمل بالمجمل لا يمكن العمل به الا بشيء يبينه. فليس هناك مبين ونكتفي باقرأ ما تيسر معكم القرآن هذا اه يكون واضح لا يحتاج الى ليس من المجمل. ولكن الجمهور يقولون وان كان الحديث اه - 00:41:08

يتحمل لا صلاة صحيحة ولا صلاة كاملة. لكن آآ حمله على الصحة اظهر لانها اقرب الى نفي ان في الصحة معناها فقد الشروط الشرعية. والسيدة فقه الشرعية فقه ذاته لان المعدوم شرعا كالمعدوم حسه ان كان غير موجود - 00:41:28

حقيقة فهو حوله على الصحة هي اقرب الى الاصل والى المتبادر والنفي اللي هو يعني ينبغي ان لان هذه حقيقة النفي ان يكون غير موجود ما دام يكون غير موجود لدى آآ غير متحقق - 00:41:48

ان لانها موجودة وحديث النبي صلى الله عليه وسلم صدق ولابد ان يحمل شيء اخر اقرب ما يكون الا انا في الذات وهو نفي الصحة فعدم ما يستدلون به لاصلاة لمن لم يقع ورقة حديث اخرى تدل على ان - 00:42:08

لا صوت لمن يقف بهم بالقرآن ومن صلٰى صلاة لم يقع فيها بام القرآن فهي خداج وهي ناقصة الى اخره فهو الشيخ هل هي واجبة في كل ركعة ام يكفي ان تصلي؟ وهذا ايضا فيه خلاف واسع طويل يعني هل هي واجبة في جميع الركعات - [00:42:28](#)

وهي واجبة في الجل او واجبة في النصف او واجبة ولو في ركعة واحدة. ولذلك نروي حتى الامام مالك مروي عن هذا الخلاف.

والصحيح انه يعني تجب في الكل ولكن ورد عنه اذا آآ صلٰى [00:42:48](#)

اه في في الجل او في النصف. وبعد رواية انه تكفيه وتصح الصلاة. ومنمن يقولون بعدم فرضية الفاتحة وعدم وجوبها منهم من يستدل بما روي عن عمر رضي الله عنه انه صلٰى صلاة لم يقرأ فيها. وثم - [00:43:08](#)

وذلك ذكر له ذلك بعد السلام فقال آآ ما تقولون في الركوع والسجود؟ قالوا حسن قال لا بأس وكذلك روي عن آآ غيره من اصحاب النبي صلٰى الله عليه وسلم روي عن علي ايضا انه صلٰى بهم وآآ لم يقرأ - [00:43:28](#)

وايضا سأله عما مع الركوع والسجود ولكن هذه الروايات كلها علماء الحديث يقولون الرواية الضعيفة لا تثبت عن عمر بل الثابت عنه انه آآ عندما صلٰى المغارب ولم يقرأ وذكر في ذلك انه اعاد الصلاة. وقالوا حتى - [00:43:48](#)

لو فرض آآ صحته وهي الحديث غير صحيحة والرواية غير ثابتة. حتى لو فعل ثبوتها فهي محمولة على انه نسي لانه تعمد ليس هناك يعني سند يثبت صحيح في صحة الصلاة - [00:44:08](#)

ترك القراءة القراءة لي في الجميع وكذا الجمهور كلهم يقولون ان لابد من قراءتها في جميع الركعات. ولكن لو هناك ما ان لو قرأت في اكثر ركعات اذا الصلاة كانت الصلاة رباعية وقرأ في ثلاث ركعات الفاتحة ولم يقرأ في - [00:44:28](#)

رابعة فلا حرج عليه. ايضا صلاة المعروم آآ اه قراءة الماموم الفها البخاري قراءة القراءة خلف الامام اه جمع فيه الرواية جزءا اه يعني جزء له هو يعني الحديث المروي في باب واحد من اه مسلا من المسائل يجمع فيها اه - [00:44:50](#)

حدس كل ما ورد في هذه المسألة ويسمى باصطلاح المحدثين يسمى جزءا آآ الف جزء في القراءة خلف الامام وفي احاديث آآ كثيرة بعضها ضعيف وبعضها يصح وبعضها يحتمل التأويل بعضها - [00:45:20](#)

آآ يأمر بالقراءة وبعضها يأمر بالانصات. وذلك اختلف العلماء ايضا في علم يقرأ ولا يقرأ. آآ الشافعية هم اكثر الناس تشدد في اي مasseة ويردون ان قرات واجبة. اه سواء كان قرأ الامام مصرًا او جهرا يجب عليه ان يقرأ - [00:45:40](#)

وآآ عندما ذكر لهم مسألة المسбوق او ذكر لهم مسألة اه عندما يقرأ الامام جهرا المطلوب هو الانصات وادا قرأ القرآن فاستمعوا له انصتوا. اه ذكروا الحديث الساكتتين اه ان هناك سكتتين للامام سكتة عند التكبير وسكتة عند قراءة - [00:46:00](#)

الفاتحة ولك الحديث ايضا في مقال في السكتتين رکعتین وعندما ذكر لهم المسبوق قالوا للعذر يعني تسقط فالقراءة الفاتحة المسبوق للعذر لكن من لا عذر له لا تسقط عنه ويجب عليه اه ان يقرأ. واه - [00:46:30](#)

غير الشافعية لا يقومون بالوجود ربما الحنابلة عندهم قول ايضا بالوجوب لكن المشهور عندهم ان عند الجهر بالقراءة غير مطلوبة القراءة اذا جهر الامام لا يقرأ المأموم. وادا صرف يجب عليه - [00:46:50](#)

عندهم لكن المالكية حتى عند الاصرار قالت مomo غير واجبة وانما هي سنة مستحبة لان الامام ضامن المأموم يتحمل عليه كثير من الافعال الصلاة حتى لو قصر فيها فان الامام يحملها عنه ومنه ومنها - [00:47:10](#)

قراءة قراءة الفاتحة حتى لو لم يقرأ الصلاة عندهم صحيحة والصحة والكمال. هذه على الترتيب لوجدنا العبادة نطلب المرجح للكمال والله للصحة. لابد من مرجحات خارجية لانه اصل اللغة او اصل نفيس يحتمل هذا يحتمل هذا. فحمل على احد الوجهين آآ هذا حمل شرعي لابد - [00:47:30](#)

يكون له دليل اه يرشد اليه وقرينه ترجمه عن الوجه الآخر المحتمل. مثلا اه لا صلاة اللي جاي المسجد الا في المسجد معه حدث ضعيف. لكن هذا يعني جمهور العلم يحمله على الكمال ولا يحملونه على الصحة - [00:48:10](#)

بخلاف لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة للكتاب. فجمهوthem يحملونه على الصحة لا على الكمال. فهل الذي اجعل هذا محمول على الصحة والكمال ليس هو فقط آآ يعني استنباطا من النفي في ذاته وانما ما - [00:48:30](#)

ومن قرائن ومن ادلة اخرى قال حدثني ابو الطاهر قال حدثنا ابن وهب عن يونس حاء وحدثني حرملة بن يحيى قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى - 00:48:50 الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقترب بام القرآن. يقتري ان يقرأ وزاد التاه ونام المعالجة لان مثل ما ما الفرق بين راه هاد الجريدة وقراءة القرآن فيها آآ سنة مطلوبة مطلوب الحفاظ عليها - 00:49:15

احكام خاصة وذلك فيها فائدة فيها معالجة يعني كان الانسان يقترب آآ قراءة مطابقة للاحكم يعالج نفسه فيها ويشد نفسه فيها. ولا يسترسل استرسال قليل جديد او قليل. اه بعض الحروف ينطقوها - 00:49:45 وبعضها لا ينطقوها وبعضها. فلم يقترب ايه؟ ام القرى. عم بيقضى القرآن. دي ام القرانية من اسماء الفاتحة الفاتحة لها اسماء كثيرة منها. ام الكتاب وام القرآن السبع المثاني - 00:50:05

يعني سورة الحمل ولها اسماء متعددة. وام كل شيء اصله آآ التي يعني تجمعه اي شيء يكون له فضل ومزية على غيره تقديم اه يعني النسخة الام متلا من الاصول المذهب هناك الام للشافعي مثل المذهب الشافعي - 00:50:25 اصول المالكية هناك كتب تسمى الام يعني. لانها ترجع ايه للكتب الاخرى تعد كأنها اصليها اه ومصدر من مصادرها اي شيء يقدم على غيره في بابه ان يوصف بهذا الوصف - 00:50:55

لم يصلني ما لا صلاة لمن لم يقرأ بام القرآن. نعم. مم جراكم الله خيرا. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحابه وسلم. والحمد لله اولا والعالم صاحبه الاول والعالم يجعل دنيانا بالعلم سلاما كي نعمل - 00:51:15 علماءبني قومي عرفوا تحويل الصعب الى الاسهل. علماء لهم عقل يبني في العلم طريقا للافضل. علماءبني قومي عرفوا تحويل الصاد الى الاسهل لهم عقل يبني بالعلم طريقا - 00:51:43